

أحكام القرآن

@ 326 \$ المسألة الثالثة قوله (! . \$) !

قرئ برفع التاء وكسر الجيم وينصب التاء وضم الجيم فالأول عندهم من أهجر إذا نطق بالفحش والثاني من هجر إذا هذى ومعناه تتكلمون بهوس ولا يضر النبي ولا يتعلق به إنما ضرره نازل بكم وقد بينا حقيقة هجر في سورة النساء ولذلك فسرهما سعيد بن جبير فقال مستكبرين بحرمي تهجرون نبيي وزاد قتادة أن سامر الحرم آمن لا يخاف بياتاً فعظم الله عليهم السمر في الأمن وإفناءه في سب الرسول \$ المسألة الرابعة \$.

روى سعيد بن جبير عن ابن عباس إنما كره السمر حين نزلت هذه الآية (! !) يعني أن الله ذم قوماً بأنهم يسمرون في غير طاعة الله إما في هذيان وإما في إذابة . وفي الصحيح عن أبي برزة وغيره كان النبي يكره النوم قبلها والحديث بعدها يعني صلاة العشاء الآخرة أما الكراهية للنوم قبل العشاء فلئلا يعرضها للفوات . وكذلك قال عمر فيها فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه .

وأما كراهية السمر بعدها فلأن الصلاة قد كفرت خطاياها لينام على سلامة وقد ختم الملك الكريم الكاتب صحيفته بالعبادة فيملؤها بالهوس ويجعل خاتمها الباطل أو اللغو وليس هذا من فعل المؤمنين .

وقد قيل إنما يكره السمر بعدها لما روى جابر بن عبد الله قال رسول الله